* **مذكرة في التربية المدنية ( 1)**
* **المستوى : رابعة متوسط**
* **الوحدة التعلمية : الدولة و المجتمع الجزائري.**
* **الوضعية التعلمية الجديدة : المجتمع الجزائري.**

**الكفاءة الختامية(المرحلية) : تمييز مقومات المجتمع الجزائري.**

* **الكفاءة القاعدية(المستهدفة) : تحيد الانتماء الحضاري والحفاظ على مقومات المجتمع الجزائري.واحترام الدستور**
* **الأشكاليـــــة: ان المجتمع الجزائري قديم النشأة . عرف تطورات و أحداث عبر العصور. - فماذا تعرف عنه؟- فماذا تعرف عنه؟**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **السندات** | **المحتـــــــــــــــــــــــــوى** | **المفاهيم** | **مؤشر الكفاءة** |
| **الصورة**  **1**  **ص6**  **الصورة2**  **ص6** | **1-) – تعريف المجتمع: هو مجموعة من الأفراد تعيش في منطقة معينة تجمع بينهم روابط مختلفة : تاريخية، ثقافية، اجتماعية ، اقتصادية.يكفلها العرف والقانون الذي يحدد الحقوق والواجبات ويتميز كل مجتمع بعاداته وتقاليده وقيمه واحكامه الاجتماعية**  **2)- مقوماته :يتميز المجتمع الجزائري بمقوماته الاساسية المكونة لهويته الوطنية والمتمثلة في**  **أ الدين الإسلامي: العربية والامازيغية – الوطن الواحد**  **-الثقافة المشتركة: التريخ الطويل**  **3)- انتمــــــــــــــــاءاتـــه:**  **- انتمائه الى المغرب العربي الذي تربطه معها اللغة والدين والجغرافيا والتاريخ**  **- انتمائه للوطن العربي الذي تجمعه معه روابط ثقافية وتاريخية ووحدة المصير**  **- انتمائه للعالم الأسلامي الذي تربطه معه روابط روحية دينية**  **- انتمائه لدول البحر المتوسط التي اقام معها علاقات تعاون وحسن الجوار**  **- انتمائه الى للمجتمع الأفريقي الذي تجمعه معه وحدة التاريخ والمصير**  **- انتمائه الى دول العالم التي يسعى معها الى اقامة مجتمع عالمي اساسه التعاون والأحترام**  **4)- خصـــــــــــــــائصه:**  **-تدينه وتمسكه بمقومات عقيدته الأسلامية**  **\* التعاون والتضامن ر والتكافل بين افراده**  **\* الأتحاد بين افراده أوقات المحن والشدائد**  **\* الدفاع عن العرض والشرف**  **\*التمسك بلأرض والذود عنها**  **\* التمسك بالحرية والتعلق بها**  **\* الشجاعة والتضحية ونكران الذات**  **\* مساعدة ومساندة المظلومين**  **3)- تطــــــــــــوره:**  **انطلق تطور المجتمع الجزائري من النظام القبلي الى الدولة المنظمة في العهد النوميدي وبعد الفتح الأسلامي اسس عدة دول ( الرستمية والحمادية والزيانية )**  **وصولا الى العصر الحديث حيث تعرض الى الاستعمار الفرنسي وقام بعدة مقاومات شعبية اضافة الى ثورة نوفمبر 1954 وبعدها انطلق في ثورة البناء والتشييد** | **اللغة**  **الوطنية**  **الرسمية**  **روابط**  **روحية**  **العهد**  **النوميدي**  **دويلات**  **التي مرت بها الجزائر** | **ان يتعرف على اركان المجتمع**  **ان يتطلع على**  **مكونات الشخصية**  **الجزائرية**  **ان يستخلص**  **بأن الدين واللغة**  **اعظم مقومات**  **المجتمع**  **الجزائري**  **ان يستخلص**  **اهم الأقاليم**  **التي**  **ينتمي اليها**  **المجتمع** |

**التعليمة رقم (01) .........................................................................................................................................**

**التعليمة رقم (02) .........................................................................................................................................**

**التعليمة رقم (03) .........................................................................................................................................**

* **مذكرة في التربية المدنية ( 2)**
* **المستوى : رابعة متوسط**
* **الوحدة التعلمية : الدولة و المجتمع الجزائري.**
* **الوضعية التعلمية الجديدة : الدولة الجزائرية .**

**الكفاءة الختامية(المرحلية) : تمييز مقومات المجتمع الجزائري.**

* **الكفاءة القاعدية (المستهدفة): تحيد الانتماء الحضاري والحفاظ على مقومات المجتمع الجزائري.واحترام الدستور**

**الأشكــــــالية : أسس المجتمع الجزائري عبر التاريخ عدة دول. – ماهي هذه الدول؟**

**- مامفهوم الدولة؟**

* **- حدد أركانها**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **السندات** | **المحتـــــــــــــــــــــــــوى** | **المفاهيم** | **مؤشر الكفاءة** |
| **.**  **الشكل 1 ص 12**  **الشكل 2 ص 12**  **-**  **الشكل 3 ص 13**  **الشكل**  **4 و5**  **ص 13**  **المادة 12 ص 14** | **1)- تعريفـــــها :**  **هي رقعة جغرافية محدودة ومعلومة يعيش عليها مجموعة من الافراد بصفة دائمة ومستمرة تحت سلطة حاكمة ذات سيادة واركان الدولة تتمثل في :**  **( الشعب ، الإقليم ، السلطة السياسية ، السيادة الوطنية الاعتراف الدولي ).**  **2)- نشات الدولة الجزائرية :**  **للدولة الجزائرية قديمة النشأة ويمكن تقسيم تاريخها الطويل الى:**  **أ)- الدولة الجزائرية القديمة:**  **ا- الدولة النوميدية : يعود ظهورها الى ماقبل الميلاد ( 203ق م – 140 ق م ) وتميزت بالرقي والازدهار والاهتمام بالفلاحة والعمران ومن اهم ملوكها ( مسينيسا – ماكيبسا – يوغرطة – يوبا الاول والتاني )**  **- ب ) الدولة الجزائرية بعد الفتح الإسلامي:**  **عرفت هذه الفترة عدة دول منها:**  **- الدولة الرستمية: تأسست على يد عبد الرحمن بن رستم في 760 م ، عاصمتها تيهرت عرفت نظاما ديمقراطيا شوريا.**  **- الدولة الحمادية : تأسست على يد حماد بن بولكين، عاصمتها الأولى قلعة بني حماد والثانية بجاية .**  **- الدولة الموحدية : تأسست على يد عبد المؤمن بن علي، وحدت أقطار المغرب العربي .**  **- الدولة الزيانية: أسسها إيغمراسن بن زيان عاصمتها تلمسان.**  **- ج) الدولة الجزائرية في العهد العثماني: تعززت مكانة الجزائر و هيبتها الدولية خلال الحكم العثماني ، حيث أبرمت إتفاقيات و معاهدات دولية تفضل قوت أسطولها البحري.**  **-د) الدولة الجزائرية في العهد الإستعماري:**  **( 1832 – 1847 ) استطاع الأمير عبد القادر أن يشكل دولة حديثة لها هياكل إدارية و عسكرية بالغرب الجزائري و التي وصلت إلى الحدود الشرقية**  **- هـ) الدولة الجزائرية المعاصرة : برزت إلى الوجود بعد الإستقلال سنة 1962 و التي احتلت مكانة دولية هامة إقليميا و عالميا .**  **3)- خصائص الدولة الجزائرية:**  **- أ) دولة ذات سيادة: تتمتع الدولة الجزائرية بكامل سيادتها على إقليمها البري و البحري و الجوي وعلى جميع الافراد والهيئات المتواجدة بها وكذالك اقامة العلاقات الدبلوماسية واتخاذ المواقف والقرارات من القضايا المعاصرة .**  **- ب) دولة ذات وحدة ترابية : أي أنها كل لا يتجزأ و لا يمكن التنازل على أي شبر من ترابها**  **-ج) جمهورية شعبية ديمقراطية: للدولة الجزائرية نظام حكم جمهوري ديمقراطي شعبي قائم على التعددية الحزبية و حرية الإختيار عن طريق الإنتخابات .**  **- د) دولة القانون : تعتمد الجزائر في سيادتها على مبدأ سيادة القانون الذي يجسده الدستور.**  **وقوانين الجمهورية التي يخضع لها جميع الافراد والهيئات**  **النشاط الأدماجي : انجاز أنشطة الكتاب المدرسي ص 17جماعيا.** | **الدولة**  **السلطة**  **السيادة**  **الدولة النوميدية**  **النظام الشوري**  **الدولة الحاديثة**  **السيادة**  **الشعبية**  **الديمقراطية** | **أن يستخلص**  **مفهوم**  **الدولة**  **أن يتعرف على**  **الأركان**  **التي تقوم**  **عليها الدولة**  **أن يستنتج قدم**  **الدولة**  **الجزائرية**  **أن يتعرف على**  **أهم محطات**  **تكوين دولة**  **الجزائر.**  **أن يتعرف**  **على الدول**  **ماقبل**  **الميلاد.**  **أن يربط**  **مكانة**  **الجزائر** |

* **التعليمة رقم (01) .........................................................................................................................................**
* **التعليمة رقم (02) .........................................................................................................................................**
* **التعليمة رقم (03) .........................................................................................................................................**
* **مذكرة في التربية المدنية ( 3)**
* **المستوى : رابعة متوسط**
* **الوحدة التعلمية : الدولة و المجتمع الجزائري.**
* **الوضعية التعلمية الجديدة :الدستور الجزائري.**

**الكفاءة الختامية(المرحلية) : تمييز مقومات المجتمع الجزائري.**

* **الكفاءة القاعدية(المستهدفة) : تحيد الانتماء الحضاري والحفاظ على مقومات المجتمع الجزائري.واحترام الدستور**

**الأشكالية : عرفت الجزائر منذ الإستقلال عدة دساتير تعكس طموحات شعبها.**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **السندات** | **المحتـــــــــــــــــــــــــوى** | **المفاهيم** | **مؤشر الكفاءة** |
| **وثيقة**  **الدستور**  **الشكل 1**  **ص 18**  **جداول ص 19**  **جداول ص**  **20 . 21 .**  **22**  **ص 23** | **1)- تعريفه: هو القانون الأعلى للدولة على مجموعة من المواد القانونية التي تبين طبيعة نظام الحكم وشكل الدولة ونشاطها وعلاقة المواطنين بالدولة وهو قابل للتعديل او التغيير الجزئي في محتوى الدستور وقد عرفت الجزائر منذ الاستقلال عدة دساتير 1963-1976- 1989-1996**  **2مضمونه : احتوى دستور 1696 على دباجة واربعة ابواب وكل باب انقسم الى مجموعة فصول وكل فصل يتكون من مجموعة مواد قانونية**  **- الديباجة: وهي مقدمة الدستور تحتوي على تاريخ الجزائر البطولي و كفاحه من أجل الاستقلال و أشارت إلى المكونات الأساسية للشعب الجزائري.مثل الاسلام العروبة الامازيغية**  **الأبواب : وهي اربعة ابواب وينقسم كل باب الى فصول ( 10 فصول ) وكل فصل الى مواد يظم دستور 1996 (182 مادة )**  **- الباب الأول: المبادئ العامة التي تحكم المجتمع الجزائري ويحتوي على خمسة فصول ( الجزائر ، الشعب، الدولة، الحقوق و الحريات ، الواجبات ).**  **- الباب الثاني : تنظيم السلطات ( السلطة التنفيذية، السلطة التشريعية، السلطة القضائية).**  **- الباب الثالث: الرقابة و المؤسسات الاستشارية ( مجالس الرقابة، مجالس المؤسسات الاستشارية).**  **- الباب الرابع: ويتظمن التعديل الدستوري وأحكام انتقالية .**  **4)- أهمية الدستور: تتمثل أهميته في :**  **- يبين طبيعة الحكم الذي يسودا لبلاد .**  **- ينظم سلطات الدولة و يحدد صلاحيتها.**  **- يراقب ممارسة السلطات العمومية**  **- يمثل القاعدة القانونية للتشريع.**  **- يحدد مبادئ و ثوابت المجتمع ووظائف الدولة.**  **- يحمي مبدأ حرية إختيار الشعب**  **- يضمن الحريات الفردية والجماعية للمواطنين ويحدد واجباتهم .**  **- يكفل الحماية القانونية.**  **5)- واجبات المواطن نحو الدستور:**  **- أن يعرف دستور بلاده باعتباره أعلى قانون في الدولة.**  **- أن يحترم كافة المبادىء و أسس و الحقوق و الواجبات.**  **- أن يعمل على تنفيذ على ماجاء في بنوده.**  **- على الحاكم و المحكوم الخضوع لقواعد الدستور عند مزاولة كل منهما لنشاطه.**  **- على المواطن أن يحمي الدستور لأنه بذلك يحمي إرادته.**  **====================================**  **نشاط ادماجي : إنجاز أنشطة الكتاب المدرسي ص 25 .** | **الدستور**  **أحمد بن بلة**  **بومدين**  **الشاذلي**  **زروال**  **الديباجة**  **السلطات**  **الراقابة**  **المؤسسات**  **الإستشارية**  **القاعدة القانونية**  **التشريع**  **حماية الدستور** | **أن يتعرف على مفهوم الدستور**  **أن يتطلع على مختلف الداساتير التي عرفتها الجزائر**  **أن يستخلص بأن مواد الدستور تتجدد و تتغير**  **تماشيا مع تحولات العصر**  **أن يتعرف على محتوى الدستور**  **أن يستخلص أهمية الدستور**  **أن يستخلص واجباته نحو الدستور** |

* **التعليمة رقم (01) .........................................................................................................................................**
* **التعليمة رقم (02) .........................................................................................................................................**
* **التعليمة رقم (03) .........................................................................................................................................**
* **مذكرة في التربية المدنية ( 4)**
* **المستوى : رابعة متوسط**
* **الوحدة التعلمية : الدولة و المجتمع الجزائري.**
* **الوضعية التعلمية الجديدة :الأدارة والمواطن .**

**الكفاءة الختامية : تمييز مقومات المجتمع الجزائري.**

* **الكفاءة القاعدية : تحيد الانتماء الحضاري والحفاظ على مقومات المجتمع الجزائري.واحترام الدستور**

**الأشكاليــــــــــــة : إن معظم تشرف على تسييرها وادارة شؤنها . فماهي الادارة ؟ وما علاقة المواطن بها ؟**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **السندات** | **المحتـــــــــــــــــــــــــوى** | **المفاهيم** | **مؤشر الكفاءة** |
| **الصورة**  **1 و 2 ص 26**  **الصورة ص 27**  **صور ص 28** | **1 )- مفهوم الإدارة: الإدارة وسيلة مهمة لتنظيم حياة الفرد والجماعة تتولاها ادارات عامة وخاصة . فهي تساهم في تقديم خدمات متنوعة للمواطنين**  **2)- أنواع الإدارة: الإدارة نوعـــان:**  **أ) – الإدارة العامة وهي تابعة للدولة تقدم خدمات للناس دون تحقيق الربح المادي. مثل المستشفيات العمومية’ البنوك العمومية’ البلديات ’ الدوائر ’ الولايات ....... .**  **ب/- الإدارة الخاصة: هي تابعة للقطاع الخاص كالمقاولات و منشآت البناء وشركات التأمين و بعض البنوك تقوم بتقديم خدمات عامة للمجتمع مقابل تحقيق ربح مادي، هذه المؤسسات تدير نفسها خارجة عن نطاق الإدارة العامة.**  **3)- وظائف الإدارة العامة: إن هدف الحكومة وأجهزتها هو الخدمة العمومية حيث تعمل على:**  **- حماية المواطنين و توفير الأمن لهم.**  **- الحرس على سيادة القانون بتطبيقه و سريانه على الجميع.**  **- منح التربية و التعليم لجميع المواطنين.**  **- توفير الحاجيات الضرورية.**  **- توفير فرص العمل.**  **- توفير الحماية الاجتماعية .**  **- إقامة الهياكل الملائمة لتنمية حسن إستقبال المواطنين.**  **4)- علاقة الأدارة بالمواطن**  **- تتقيد الإدارة بالقوانين الإدارية و تحترمها و تسير حسب قواعدها و تلتزم بها.**  **فاحترام القوانين الإدارية هو إحترام لتشريعات الدولة.**  **- العاملون في الإدارات العام يقومون بأعمالهم حسب قوانين إدارية تضعها الحكومة.**  **- إن القوانين الإدارية ترسم للإدارة الطريق و تختار لها الوسائل و الطرق التي تنظم العمل، و تعالج المشكلات و المنازعات التي تواجه الإدارة العامة في علاقتها بالأفراد.**  **====================================**  **تنشاط ادماجي : أنجاز أنشطة الكتاب المدرسي ص 30** | **الإدارة**  **الإدارة العامة**  **المركزية**  **اللامركزية**  **الإدارة**  **الخاصة**  **الخدمة العمومية**  **الحماية الصحية**  **القوانين**  **الإدارية**  **المنازعات** | **أن يتمكن من صياغة مفهوم**  **الإدارة**  **أن يستطيع التمييز بين مفهومي الإدارة العامة و**  **الإدارة الخاصة**  **أن يتمكن من**  **تبيان الوظائف**  **التي تقدمها**  **الإدارة العامة**  **أن يلتفت إلى تقيد**  **الإدارة بالقوانين** |

* **التعليمة رقم (01) .........................................................................................................................................**
* **التعليمة رقم (02) .........................................................................................................................................**
* **التعليمة رقم (03) .........................................................................................................................................**
* **مذكرة في التربية المدنية (5)**
* **المستوى : رابعة متوسط**
* **الوحدة : الدولة و المجتمع الجزائري.**
* **الوحدة الإماجية الأولى**
* **الكفاءة الختامية: تثبيت المفاهيم و ترسيخ المعارف المقدمة عن طريق تويع التمارين.**

**- الكفاءة القاعدية : تحيد الانتماء الحضاري والحفاظ على مقومات المجتمع الجزائري.واحترام الدستور**

|  |  |
| --- | --- |
| **التمريــن** | **المحتـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــوى** |
| **التمرين الأول**  **التمرين الثاني**  **التمرين الثالث**  **التمرين الرابع** | **1)- ماهي مفومات المجتمع الجزائري؟**  **2) – أذكر مختلف إنتماءاته.**  **3) – حدد المشاكل التي عانى منها المجتمع الجزائري في الحقبة الإستعمارية.**  **1)- يدعي الغرب بأن الجزائر دولة حديثة النشأة.**  **- ما رأيك في ذلك.**  **- دعم إجابتك بحجج واقعية.**  **2) – يقال بأن الدولة الجزائرية " دولة القانون"**  **- ما معنى ذلك ؟**  **1)- احتوى دستور 1996 على عدة أبواب ماهي؟**  **- ما محتوى كل باب منها؟**  **2)- ماهي الصلة التي تربط الدستور بالشعب؟**  **صنف المؤسسات و الإدارات العامة الأتية حسب الجدول الموالي:**  **الضمان الإجتماعي، الأمن، القضاء، التقاعد،**  **مؤسسة سونالغاز ، البنك الوطني الجزائري، الصحة، التعليم، مؤسسة ميناء الجزائر دار الرحمة ، الخطوط الجوية**  **الجزائرية.** |

**مذكرة في التربية المدنية (6)**

* **المستوى : رابعة متوسط**
* **الوحدة التعلمية : سلطات الدولة الجزائرية.**
* **الوصعية التعلمية الجديدة : السلطة التنفذية..**
* **الكفاءة الختامية(المرحلية): تبيان دور السلطة التنفيذية في تسيير شؤون الدولة.**

**- الكفاءة القاعدية(المستهدفة) : معرفة نظام الحكم و مؤسسات الدولة ة تحديد دورها في خدمة الفرد و المجتمع.**

**الأشكالية : إن السلطة التنفيذية لم تعد تقتصر على رئيس الجمهورية كما كان في دستور 1976 . من يمثلها اذن؟ وما صلاحيات كل منهما**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **السندات** | **المحتـــــــــــــــــــــــــوى** | **المفاهيم** | **مؤشر الكفاءة** |
| **مخطط**  **1ص**  **32**  **الشكل2**  **ص 33**  **الشكل3ص**  **34**  **المادة78**  **الدستور** | **1)- تعريف السلطات: هي ممارسة الحكم من خلال هيئات منتخبة ومعينة وتعد احدي اركان الدولة وتنقسم الى ثلاث سلطات وهي**  **( السلطة التنفيذية – التشريعية – القضائية )**  **2)- السلطة التنفيذية: وهي جهاز حكم يقوم بتنفيذ البرامج والقوانين وتنشيط السياسة العامة للبلاد يتولاها كل من :**  **أ- رئيس الجمهورية :وهو رئيس الدولة يمثل السلطة العليا في البلاد ينتخب من طرف الشعب لمدة 05 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.**  **\* سلطاته و صلاحياته:**  **- هو القائد الأعلى للقوات المسلحة.**  **- يتولى مسؤولية الدفاع الوطني.**  **- يقرر السياسة الخارجية للأمة و يوجهها.**  **- يرأس مجلس الوزراء**  **- يعين رئيس الحكومة و ينهي مهامه.**  **- يوقع المراسيم الرئاسية.**  **- له حق العفو و حق تخفيض العقوبات.**  **- يمكنه إستشارة الشعب في أي قضية وطنية عن طريق الإستفتاء.**  **- يبرم المعاهدات الدولة و يصادق عليها.**  **- يسلم أوسمة الدولة و نياشينها وشهاداتها التشريفية.**  **\* كما يخول له الدستور وظائف أخرى.**  **أ- سلطة تعيين الوظائف المدنية و العسكرية العليا.**  **ب- سلطة التنظيم بموجب التوقيع على المراسيم الرئاسية.**  **ج- الحفاظ على أمن الدولة في حالة التهديد.**  **ب- الوزير الأول : هو المشرف على تسيير الوزارات يعينه رئيس الجمهورية بموجب المرسوم الرئاسي.**  **\* - سلطاته و صلاحياته:**  **- يختار أعضاء حكومته ويقدمهم لرئيس الجمهورية الذي يعينهم**  **- يوزع المهام بين اعضاء حكومته**  **- يوقع المراسيم التنفيذية**  **- يرأس مجلس الحكومة.**  **- إعداد ميزانية الدولة و تنفيذها.**  **ج-الوزارات :**  **\* - تصنف الوزارات إلى ثلاثة أصناف:**  **-أ) – وزارات السيادة: هي الوزارات المكلفة بالحفاظ على كيان الدولة و قوامها( وزارة الدفاع، الداخلية، الخارجية).**  **ب)- وزارات ذات الطابع الآقتصادي: ( وزارة الصناعة ، الفلاحة، التجارة).**  **ج)- وزارات ذات الطابع الإجتماعي و الثقافي: ( التربية ، التعليم العالي، الثقافة).**  **===================================**  **نشاط ادماجي :**  **إنجاز نشاطات صفحة 41 من الكتاب المدرسي.** | **البرامج**  **رئيس الجمهورية**  **الصلاحيات**  **مجلس الوزراء**  **المراسيم**  **الرئاسية**  **اوسمة الدولة**  **مرسوم**  **رئاسي**  **مرسوم**  **تنفيذي**  **المصادقة**  **وزارات السيادة** | **ان يتعرف على ممارسة السلطة التنفيذية**  **ان يفرق بين مفهوم رئيس الجمهورية**  **ورئيس الدولة**  **ان يتعرف على مدته وصلاحياته**  **ان يستخلص**  **مهام رئيس الجمهورية**  **ان يتعرف على صلاحيات رئيس الحكومة**  **ان يحصي مهامه**  **ان يتعرف على مجلس الحكومة**  **ان يتعرف على**  **مختلف وزارات الحكومة الحالية** |

* **التعليمة رقم (01) .........................................................................................................................................**
* **التعليمة رقم (02) .........................................................................................................................................**
* **التعليمة رقم (03) .........................................................................................................................................**

**مذكرة في التربية المدنية (7)**

* **المستوى : رابعة متوسط**
* **الوحدة التعلمية : سلطات الدولة الجزائرية.**
* **الوصعية التعلمية الجديدة : السلطة التشريعية ( البرلمان )**
* **الكفاءة الختامية(المرحلية): تبيان دور السلطة التنفيذية في تسيير شؤون الدولة.**
* **الكفاءة القاعدية(المستهدفة) : معرفة نظام الحكم و مؤسسات الدولة ة تحديد دورها في خدمة الفرد و المجتمع.**

**الأشكاليــــــــــــــــــــــة: من صور النظام الديمقراطي الانتخابات بمافيها انتخاب البرلمان**

**ماذا تعرف عن البرلمان ؟ وكيف يتشكل ؟ وفيما تتمثل اهميته ؟**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **الستدات** | **المحتـــــــــــــــــــــــــوى** | **المفاهيم** | **مؤشر الكفاءة** |
| **مخطط**  **السلطة**  **التشريعية**  **ص 42**  **صور من**  **الكتاب**  **المدرسي**  **المادة 98**  **من الدستور**  **المادة 102**  **المادة 122**    **المادة 118**  **المادة**  **100** | **1)- تعريف البرلمان: هو هيئة تشريعية عليا في النظام الديمقراطي يتكون من غرفة واحدة أو غرفتين وله عدة تسميات ( مجلس النواب-مجلس الشعب)**  **2)- تشكيله: ويتكون من غرفتين وهما:**  **ا/- المجلس الشعبي الوطني:**  **- يمثل الغرفة الأولى( السفلى)**  **- ينتخب لمدة 5سنوات عن طريق الأقتراع العام المباشر**   * **سن الترشح 28 سنة** * **ويتكون من 389 نائبا**   **ب/- مجلس الأمة : يمثل الغرفة الثانية ينتخب اعضاؤه لمدة 6سنوات عن طريق الأقتراع غير المباشر والسري ويجدد نصف اعضائه كل ثلاث سنوات يتكون حاليا من 144عضو 2/3 منتخبون من قبل الجالس الشعبية البلدية والولائية و1/2 معين من طرف رئيس الجمهورية**  **- سن الترشح 40 سنة**  **3)- مهام البرلمان واختصاصاته: يمارس البرلمان عدة مهام واختصاصات منها:**  **- تشريع القوانيين في جميع الجالات التي يخولها له الدستور بمناقشة مشاريع القوانيين وإثرائها والمصادقة عليها**  **- مناقشة ميزانية الدولة السنوية والتصويت عليها**  **- مناقشة ودراسة برنامج الحكومة والتصويت عليه**  **- استجواب الحكومة بمساءلة اعضائها حول قضايا الساعة**  **- مراقبة عمل الحكومة**  **- المبادرة باقتراح تعديل الدستور**  **4)- أهمية البرلمان :**  **- إنه الإطار الأمثل لتعبير عن اهتمامات و طموحات الشعب .**  **- ممارسة الحكم الديمقراطي .**  **- ممارسة السيادة الشعبية في التمثيل و الرقابة .**  **- فتح المجال للأراء المختلفة .**  **- صيانة الحقوق و الحريات و منع الإستبداد و التجاوزات .**  **- تجسيد دولة القانون .**  **===================================**  **نشاط ادماجي**  **1-كم عدد دورات البرلمان وماهي مدة كل دورة**  **:2- إنجاز النشاط الأول ص 49 من الكتاب.** | **البرلمان**  **الغرفة**  **النائب**  **المجلس**  **الشعبي**  **الوطني**  **مجلس**  **الأمة**  **ثراء**  **المشاريع**  **المصادقة**  **عليها**  **برنامج**  **الحكومة**  **تعديل**  **الدستور**  **اللجان**  **الدائمة** | **أن يتعرف على**  **مفهوم البرلمان**  **أن يتعرف على**  **مختلف تسمياته**  **أن يتعرف على**  **غرفتي البرلمان**  **الجزائري**  **أن يستخلص**  **طريقة التشكيل**  **كل منهما**  **أن يتطلع على**  **مهام البرلمان**  **أن يتعرف على**  **أطر تنظيمه**  **أن يستنتج أهمية**  **التمثيل البرلماني** |

* **التعليمة رقم (01) .............................................................................................................**
* **التعليمة رقم (02) .........................................................................................................................................**

**التعليمة رقم (03) ......................................................................................................................................... مذكرة في التربية المدنية (8)**

* **المستوى : رابعة متوسط**
* **الوحدة التعلمية : سلطات الدولة الجزائرية.**
* **الوصعية التعلمية الجديدة : السلطة القضائية**
* **الكفاءة الختامية( المرحلية): تبيان دور السلطة التنفيذية في تسيير شؤون الدولة.**

**- الكفاءة القاعدية المستهدفة) : معرفة نظام الحكم و مؤسسات الدولة ة تحديد دورها في خدمة الفرد و المجتمع.**

**الأشكاليـــــــة : اذاكان اعداد القوانين من طرف السلطة التشريعية وتنفيذها من طرف السلطة التفيذية**

**فماهي الجهة التي تسهر على حماية القوانين**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **السندات** | **المحتـــــــــــــــــــــــــوى** | **المفاهيم** | **مؤشر الكفاءة** |
| **الكتاب**  **المدرسي**  **ص 50**  **هرم القضاء**  **ص 50**  **الشكل 2**  **ص 51**  **الأية58**  **من سورة**  **النساء**  **ص 25**  **بعض**  **المواد**  **من**  **الدستور** | **1)- مفهوم القضاء: هو النضر والفصل في النزاعات بين المتخاصمين ( المتقاضين)**  **2)- مفهوم السلطة القضائية: هي هيئة مختصة للنظر و الفصل في المنازعات المعروضة أمام أجهزتها المختلفة ، و التي تتكون :**  **( محاكم – مجالس قضائية – محكمة عليا ) ويمارسها القضاة**  **3) هياكلـــها :**  **أ/ - المحاكم: هي الجهات القضائية الإبتدائية التي ترفع إليها أغلب القضايا لأول مرة وهي موجودة في معظم الدوائر الإدارية .**  **ب/- المجالس القضائية : وهي الجهة القضائية التي تمثل الدرجة الثانية في الهرم الهيكلي للقضاء ، تختص بالنظر في الإستئنافات**  **التي ترفع إلهيا و هي موجودة في مقر الولاية.**  **ج/- المحكمة العليا: تأتي في قمة الهرم القضائي تختص بتقويم أعمال المحاكم و المجالس القضائية يوجد مقرها بالجزائر العاصمة.**  **4)- دور السلطات القضائية: وتتمثل في**  **- النظر والفصل في القضايا المعروضة أمامها.**  **- السهر على تطبيق القوانين .**  **- حماية المجتمع و ضمان حقوقه و حرياته .**  **- القضاء على الظلم و التعسف و الفساد و الإهمال.**  **- بناء مجتمع متماسك يسوده العدل .**  **- السهر على خدمة البلاد.**  **- ضمان الإنضباط المدني الذي يمكن من إقامة حياة إجتماعية**  **=================================**  **النشاط الأدماجي : ارسم هرم القضاء الجزائري**  **2- اشرح مايلي : استقلالية القضاء**  **الأستئناف**  **3- اذكر اربع ضمانات لأستقلال القضاء**  **4- وضح العلاقة بين السلطات الثلات ( تنفيذية – تشريعية – قضائية )** | **القضاء**  **السلطة**  **القضائية**  **الإستئناف**  **المحكمة**  **العليا**  **قاضي**  **التحقيق**  **وكيل**  **جمهورية**  **إستقلالية**  **القضاء**  **لحصانة**  **لمحامي**  **اصدار**  **الأحكام** | **أن يتعرف على**  **معنى القضاء**  **أن يستوعب معنى**  **سلطة القضاء**  **أن يستخلص**  **الجهات**  **القضائية التي**  **تفصل في**  **المنازعات على**  **جميع المستويات**  **أن يتعرف على**  **الرجال الساهرين**  **على حماية**  **القانون ونشر العدل**  **أن يفهم معنى**  **الإستقلال و الحياد**  **القضائي**  **أن يستخلص الدور الذي يلعبه**  **القضاء في**  **حماية القوانين**  **وضمان الحياة**  **الإجتماعية.** |

* **التعليمة رقم (01) .............................................................................................................**
* **التعليمة رقم (02) .........................................................................................................................................**

**التعليمة رقم (03) .........................................................................................................................................**

**مذكرة في التربية المدنية (9)**

* **المستوى : رابعة متوسط**
* **الوحدة التعلمية : سلطات الدولة الجزائرية.**
* **الوصعية التعلمية الجديدة : المحكمة العليا**
* **الكفاءة الختامية( المرحلية): تبيان دور السلطة التنفيذية في تسيير شؤون الدولة.**

**- الكفاءة القاعدية( المستهدفة) : معرفة نظام الحكم و مؤسسات الدولة ة تحديد دورها في خدمة الفرد و المجتمع.**

**الأشكالية : تتمثل الجهات القصائية التي ترفع اليها اغلب القضايا في المحاكم الأبتدائية والمجالس القضائية**

**فماهي الجهة التي تتولى مراقبة هذه المحاكم ؟ وماذا تعرف عنها ؟**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **السندات** | **المحتـــــــــــــــــــــــــوى** | **المفاهيم** | **مؤشر الكفاءة** |
| **المادة 152 من الدستور**  **السنادات**  **2. 3 ص**  **57**  **هيكل القضاء**  **الجزائري ص 58**  **الجدول الذي يمثل**  **اختصاصات**  **الغرف**  **ص 59** | **1 )- تعريفها: تأتي المحكمة العليا في قمة هرم النظام القضائي الجزائري وتسمى بمحكمة قانون يوجد مقرها بالعاصمة ،**  **2) دورها : يتمثل دورها في:**  **- النضر في الطعون بالنقص ضد الاحكام النهائية الصادرة عن الجهات القضائية**  **- تقويم اعمال الجهات القضائة**  **- السهر على احترام القانون**  **- توحيد الاجتهاد القضائي**  **3)- اختصاصات غرف المحكمة العليا:وتتكون من ثماني غرف**  **أ/- الغرفة الجنائية : تختص بالنظر في الطعون بالنقض المرفوعة ضد أحكام محاكم الجنايات و المحاكم العسكرية و غرف الاتهام و قضايا تسليم المجرمين .**  **ب/- الغرفة المدنية: و تنظر في الطعون بالنقض ضد الأحكام النهائية الصادرة من المحاكم و المجالس القضائية في المواد المدنية( مثل النزاع في عقود البيع و الإيجار).**  **ج/- غرفة الأحوال الشخصية و المواريث :**  **تتلقى الطعون بالنقض في الأحكام النهائية الصادرة عن المحاكم و المجالس القضائية في مواد الأحوال الشخصية و المواريث .**  **( منازعات الطلاق ، النفقة، الإرث).**  **د/- الغرفة الاجتماعية : تنظر في الطعون بالنقض في الأحكام النهائية الصادرة عن المحاكم و المجالس بشأن القضايا الناشئة بين العمال و أرباب العمل( كالتسريح التعسفي للعمال ، طلب التعويضات ).**  **هـ/ غرفة الجنح و المخالفات : تختص بالنظر في الطعون بالنقض ضد الأحكام النهائية في مواد الجنح و المخالفات مثل الحبس و الغرامات المالية.**  **و/- الغرفة العقارية: تفصل في الطعون بالنقض ضد الأحكام النهائية المتعلقة بالأملاك العقارية مثل ( إثبات ملكيتها أو التصرف فيها بالبيع أو الهبة أو الاستعمال).**  **ن/- الغرفة التجارية و البحرية: تختص في الفصل في الطعون بالنقض المرفوعة أمامها في المواد التجارية و البحرية ( مثل المنازعات الناشئة عن عقود توريد البضائع عن طريق البحر ، والمنازعات المتعلقة بالمعاملات التجارية .**  **ي/- غرفة العرائض: خول لها اختصاص فحص الطعون و تلمس جديتها قبل أن تحيلها على الغرف المختصة للحكم فيها.**  **====================================**  **تطبيق: أنجاز النشاط ص 62 من الكتاب** | **المحكمة**  **العليا**  **النقض**  **الأحكام**  **القضايا**  **الغرفة**  **الجنائية**  **غرف**  **الإتهام**  **الغرفة**  **المدنية**  **الأحوال**  **الشخصية**  **الجنح**  **والمخالفات** | **أن يتعرف على أن**  **المحكمة العليا**  **هي قمة الهرم**  **القضائي**  **أن يستخلص أن**  **المحكمة العليا**  **لا تعد الدرجة**  **الثالثة من درجات**  **التقاضي**  **أن يتعرف على**  **الغرف التي**  **تشكل المحكمة**  **العليا**  **أن يستخلص الغرض من كل**  **غرفة**  **أن يتطلع على أهمية غرفة العرائض** |

**التعليمة رقم (01) .............................................................................................................**

* **التعليمة رقم (02) .........................................................................................................................................**

**التعليمة رقم (03) ......................................................................................................................................... مذكرة في التربية المدنية (10)**

* **المستوى : رابعة متوسط**
* **الوحدة التعلمية : سلطات الدولة الجزائرية.**

**وحدة ادماجيـــــــــــة :**

* **الكفاءة الختامية: تبيان دور السلطة التنفيذية في تسيير شؤون الدولة.**

**- الكفاءة القاعدية : معرفة نظام الحكم و مؤسسات الدولة ة تحديد دورها في خدمة الفرد و المجتمع.**

|  |  |
| --- | --- |
| **التمرين** | **المحتــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــوى** |
| **التمرين الأول**  **التمرين الثاني**  **التمرين الثالث**  **التمرين الرابع** | 1. **ما الفرق بين مجلس الوزراء و مجلس الحكومة؟** 2. **صنف وزارات الحكومة الحالية( ص 37 من الكتاب المدرسي) حسب مجالات النشاط وفق الجدول التالي:**  |  |  |  | | --- | --- | --- | | **وزارات السيادة** | **وزارات الطابع الإقتصادي** | **وزارات الطابع الاجتماعي** | |  |  |  |  * **استخرج العبارات المتعلقة بالبرلمان ممايلي:** * **مناقشة الميزانية السنوية للدولة و المصادقة عليها.** * **تعين رئيس الحكومة** * **انتخاب رئيس المجلس الشعبي الوطني** * **تعين الوزراء** * **مراقبة أعمال الحكومة** * **التعيين في الوظائف المدنية و العسكرية** * **تنفيذ القوانين .** * **أكمل الجدول الأتي:**  |  |  |  | | --- | --- | --- | | **السلطة** | **تعريفهـــا** | **إختصاصتها** | |  |  |  |  * **ضع علامة + أمام العبارة الصحيحة و علامة (- ) أما م العبارة الناقصة** * **تصدر المحكمة أحكام ابتدائية قابلة للاستئناف ( )** * **تصدر المجالس القضائية قرارات نهائية ( ) .** * **تقوم المحكمة العليا بالرقابة اللاحقة للاحكام القضائية الصادرة عن المحاكم و المجالس ( )** * **تعد المحكمة العليا درجة ثالثة من درجات التقاضي ( ) .** * **تبين المجالس القضائية الحكم القانوني السليم الواجب تطبيقه ( ) .** |

**مذكرة في التربية المدنية (11)**

* **المستوى : رابعة متوسط**
* **الوحدة : حقوق الإنسان**
* **الوصعية التعلمية الجديدة :الأعلان العالمي لحقوق الأنسان**
* **الكفاءة الختامية( المرحلية): معرفة وضعية حقوق الإنسان في العالم و خرقها و أساليب الدفاع عنها.**

**- الكفاءة القاعدية( المستهدفة) : معرفة حقوق الإنسان وا لحريات الأساسية للفرد من خلال الوثائق الدولية والعمل على احترامها.**

**الأشكالية : انك تعرفت على حقوق النسان من خلال دستور 1966**

**سنتعرف على اعلان الأمم المتحدة لحقوق الأنسان**

**فماهي هذه الحقوق ؟**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **السندات** | **المحتـــــــــــــــــــــــــوى** | **المفاهيم** | **مؤشر الكفاءة** |
| **ص 64 من الكتاب**  **الجدول**  **والصورة**  **ص 65**  **ص 66**  **المواد من**  **1 إلى 30**  **من ص**  **67 إلى ص 71** | **1)- تعريفه:**  **هو وثيقة قانونية عالمية تتكون من 30 مادة نصت على حقوق الأفراد وحرياتهم اصدرته الجمعية العامة للأمم المتحدة فـــي 10 . 12 . 1948 .**  **.**  **2 ) – مضمونــه و مجالاته :**  **أ/ الحقوق المدنية و السياسية :**  **لقد نصت على هذه الحقوق المواد من 3 إلى 21 حيث يقر الإعلان أن لكل شخص الحق في**   * **الحياة و الأمن الشخصي** * **اللجوء إلى القضاء و المساواة أمام القانون** * **التمتع بالجنسية** * **عدم التعرض لكل أشكال الإهانةة( الاعتقال، التعذيب)** * **العزة و الكرامة** * **إدارة الشؤون العامة و تقلد الوظائف** * **حرية التدين و التفكير و التعبير** * **حرية التنقل و الاشتراك في الجمعيات**   **ب/ - الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية:**  **وهي الواردة في المواد من 22 إلى 27 و تشمل حق الشخص في**   * **العمل و الحصول على أجر عادل.** * **التمتع بظروف عمل عادلة .** * **الراحة و الملكية .** * **إنشاء النقابات .** * **التمتع بالمستوى المعيشي يكفل المحافظة على الصحة و الرفاهية .** * **الحماية و المساعدة الممنوحة للأسرة .** * **الضمان الاجتماعي و التأمينات .** * **التعليــم** * **الإشتراك في المجتمع الثقافي.** * **التمتع بحماية الفكر و المؤلف.**   **====================================**  **تطبيق: بين الدوافع الأساسية للإعلان عن حقوق الإنسان**  **واجب : أكتب على كراسك المواد 1.2.3.15. ص 67 و 68 .** | **الإعلان**  **العالمي**  **لحقوق**  **الإنسان**  **الوضع**  **السياسي**  **المركز**  **الاجتماعي**  **الحقوق**  **المدنية**  **والسياسية**  **الاعتقال**  **النقابات**  **حماية**  **الفكر** | **أن يتعرف على**  **الاعلان العالمي**  **لحقوق الانسان**  **وتاريخه**  **ان يستخلص عدد**  **من مواده**  **أن يتعرف على**  **مجالات حقوق**  **الانسان**  **أن يتعرف على**  **المحاور الهامة**  **التي ركزت عليها**  **هذه** |

**التعليمة رقم (01) .............................................................................................................**

* **التعليمة رقم (02) .........................................................................................................................................**

**التعليمة رقم (03) .........................................................................................................................................**

**مذكرة في التربية المدنية (12)**

* **المستوى : رابعة متوسط**
* **الوحدة : حقوق الإنسان**
* **الوصعية التعلمية الجديدة :خروقات و انتهاكات حقوق الإنسان**
* **الكفاءة الختامية(المرحلية): معرفة وضعية حقوق الإنسان في العالم و خرقها و أساليب الدفاع عنها.**

**- الكفاءة القاعدية (المستهدفة) : معرفة حقوق الإنسان وا لحريات الأساسية للفرد من خلال الوثائق الدولية والعمل على احترامها.**

**الأشكالية : تتعرص حقوق الأنسان الى انتهاكات وخروقات في مختلف مناطق العالم لذلك ان\ات هيئات للدفاع عنها**

**ماهي مظاهر وصور هذه الأنتهاكات والخروقات ؟ وماهي اساليب الدفاع عنها؟**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **السندات** | **المحتـــــــــــــــــــــــــوى** | **المفاهيم** | **مؤشر الكفاءة** |
| **الصور الكتباب المدرسي ص 76 .77**  **الوثائق**  **1.2.3**  **ص 78 و79** | **1)- انتهاكات حقوق الإنسان : من أبرز الانتهاكات :**  **- النفي و الاعتقال و التعذيب و ممارسة التمييز و الاضطهاد لأسباب عنصرية و عرقية و دينية .**  **- الجرائم المرتكبة في حق المدانين من جراء النزعات الداخلية و الحروب المختلفة ( الإبادة الجماعية، التهجير الإجباري ، التجويع العنف الجسدي، نهب الممتلكات ، استخدام الأسلحة المحظورة).**  **- الممارسات الديكتاتورية واحتكار السلطة و غياب الديمقراطية في كثير من بلدان العالم .**  **- الاستعمار الاقتصادي و السياسي و التدخل في الشؤون الداخلية للدول و استغلال ثرواتها الطبيعية .**  **- احتكار التكنولوجيا و وسائل الإنتاج من قبل الدول المتقدمة .**  **- غياب العدل و المساواة في تطبيق القانون .**  **- غياب تساوي الفرص و الحظوظ في تقلد الوظائف العامة.**  **- تجريد الأشخاص من ممتلكاتهم ظلما .**  **- انتشار الأمية و التعصب المؤدي للعنف و التطرف .**  **- انتشار ظاهرة الرق و الاستعباد و استغلال الأطفال.**  **- انتشار البطالة و الفقر .**  **2) – حمــــاية حقوق الانسان :**  **أ/- على المستوى الدولي:**  **- الاعلانات الدولية :**  **- ( حقوق الطفل 20 / 11 / 1959 ، القضاء على التميز في 20/11/ 1963 ، حق المرأة في 20 / 11/ 1967 )**  **- الاتفاقيات الدولية : ( الوقايـــــــة من جريمة الإبــــــادة فـــــي 9/ 12 / 1948 ، حقوق الطفل 1989 )**  **- العهود الدولية : ( الحقوق الاجتماعية و الاقتصادية والثقافية في 16 . 12 . 1966 ).**  **ب/ - على المستوى الاقليمي :**  **- الاتفاقية الاروبية لحقوق الإنسان 04/11/1950 .**  **- الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان 03/11/1969 .**  **- الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان و الشعوب 6/1981**  **- مشروع حقوق الإنسان و الشعب في الوطن العربي فـي 12 /1986 .**  **ج/- على المستوى الوطني:**   * **الدساتير والمواثيق التي تلتزم بالمواثيق الدولية .** * **القوانين الفرعية ( الجنائية ، الطفولة ، العمل)** * **الأجهزة الوطنية ( القضاء ، الشرطة، .........)**   **د/- على مستوى المنظمات غير الحكومية:**  **أنشأة في 1961 ببريطانيا وهي منظمة العفو الدولية والتي تعمل على المبادئ التالية :**   * **الإفراج عن سجناء الرأي .** * **مقاومة اعتقال سجناء الرأي وبقائهم بلا محاكمة** * **مقاومة تنفيذ عقوبة الإعدام** | **انتهاك**  **حقوق**  **الانسان**  **النزاعات**  **الداخلية**  **الأسلحة**  **المحظورة**  **الاتفاقية**  **الدولية**  **المعاهدة**  **سجناء**  **الرأي**  **ا** | **أن يستوعب مفهومي الخرق و الانتهاك لحقوق الانسان**  **ان يستخرج مختلف إنتهاكات حقوق الانسان**  **ان يلتفت إلى المسؤولية الدولية لحماية حقوق الانسان**  **أن يتعرف على مختلف المعاهدات والاتفاقيات الدولية لحماية حقوق الانسان** |

**التعليمة رقم (01) .............................................................................................................**

* **التعليمة رقم (02) .........................................................................................................................................**

**التعليمة رقم (03) .........................................................................................................................................**

**مذكرة في التربية المدنية (13)**

* **المستوى : رابعة متوسط**
* **الوحدة : حقوق الإنسان**
* **الوصعية التعلمية الجديدة :الأمن والسلم**
* **الكفاءة الختامية: معرفة وضعية حقوق الإنسان في العالم و خرقها و أساليب الدفاع عنها.**
* **الكفاءة القاعدية : معرفة حقوق الإنسان وا لحريات الأساسية للفرد من خلال الوثائق الدولية والعمل على احترامها.**

**الأشكاليــــــة: ان بعض الشعوب عرفت تقدم وتطور كبير وذلك يرجع الى الأستقرار**

**فما معنى الأمن والسلم ؟ ماهي ميادينه ؟**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **السندات** | **المحتـــــــــــــــــــــــــوى** | **المفاهيم** | **مؤشر الكفاءة** |
| **التمهيد**  **ص 85**  **الوثيقة 1 ص 85**  **صور الكتاب المدرسي**  **ص 86**  **الوثيقة 2 ص 87**  **ص90** | **1)- الأمـــنوالسلم : هو وضع يسود فيه النظام والهدوء والاستقرار والثقة وراحة النفس والبال , يشعر فيه الإنسان بحماية كرامته وممتلكاته**  **2)- ميادين الأمن ( مجالاته)**  **ا/- الأمـــن الداخلي: ويشنل مايلي:**   * **الأمن العمومي: ويتمثل دوره في:**   **-تنظيم حركة المرور والسهر على تطبيق القوانين المدنية**  **- حماية الممتلكات والأنفس والأموال**  **- مساعدة الأدارة العامة في تطبيق القوانين**  **- متابعة المخالفين للقانون وتقديمهم للعدالة**  **- حفظ الأمن والأستقرار داخل البلاد**  **\* الأمـــن الأجتماعي: ويتمثل في**  **- التعليم وحرية الابتكار - حماية القيم الأخلاقية**  **- الحماية الاجتماعية - النظافة والرعاية الصحية**  **- العدالة الاجتماعية - الضمان الاجتماعي**  **\* الأمن الأقتصادي: ويشمل**  **- ضمان الأمن الغذائي والمائي والتكنولوجي**  **ب/- الأمــــن الخارجي: ويتمثل في الدفاع عن وحدة البلاد وسلامتها الترابية وحماية مجالها الجوي وإقليمها المائي والدفاع عن السيادة الوطنية**  **2)- الحرب : هي قتال بين دولتين او جيشين فأكثر وتسمى الحرب الدولية او قتال بين جماعتين او اكثر في دولة ما وتسمى الحرب الأهلية**  **\*السباق نحو التسلح: هو ظاهرة عسكرية سياسية صناعية تجارية تتمثل في استمرار التنافس بين الأقطار المتنازعة على تحسين كفاءتها القتالية وطاقتها الإنتاجية**    **3)- العنــــــــــــــــــف: وهو انتزاع المطالب بالقوة واكراه الآخر على التنازل عنها او الأعتراف بها**  **انواعه**  **\* العنف الشرعي: استعمال القوة لأنتزاع الحقوق ورفع الظلم مثل استعمال القوة لطرد الاحتلال واسترجاع السيادة**  **\* العنف غير الشرعي: وهو استعمال القوة للأحتفاظ بحق مزعوم مثل ما تقوم به الدولة ( الديكتاتورية التسلطية ضد معارضيها او العكس**  **\* اسباب العنف والحلول الممكنة**  **- اسباب سياسية : تتمثل في الأستبداد والدكتاتورية**  **- اسباب اقتصادية : تتمثل في فقدان الأمن الغذائي**  **- اسباب اجتماعية : تتمثل في الفوارق الكبيرة فيئات المجتمع**  **- اسباب ثقافية :تتمثل في الصراع بين الأسلاميين والعلمانيين وينتج عنه ثقافة التكفير والأقصاء ويمكن علاج هذه المشاكل من خلال :**  **- تجسيد نظام ديمقراطي**  **- تحقيق الأمن الغذائي ( الأكتفاء الذاتي )**  **- ازالة الفواق الأجتماعية وتحقيق العدالة**  **- احترام التنوع الثقافي وتنمية ثقافة الحوار والتسامح**  **4)- الســـــــــــــــــــلم: يمثل السلم ضرورة حيوية لكل الشعوب والدول ويمكن تحقيقه**   * **على المستوى الوطنـــي: تكوين المواطن الصالح المثقف بثقافة السلم** * **على المستو الدولي : يجب ان ترتكز الجهود الدولية على**   **( نزع السلاح ومنع التجارب النووية وتدمير أسلحة الدمار الشامل**  **5)/- أهمية الأمن والسلــــم:**   * **فرض الاستقرار والنظام** * **توفير الحياة الكريمة والإبداع والتطور والازدهار** * **ضمان الحقوق والحريات** * **التمكن من ممارسة الديمقراطية** * **تحقيق الانسجام والوئام** | **الأمن**  **الأمن العمومي**  **الأمن الأجتماعي**  **الأمن الأقتصادي**  **السباق نحو**  **التسلح**  **السلاح**  **النووي**  **السلم العالمي**  **نزع السلاح**  **العنف**  **الشرعي** | **ان يتعرف على مفهوم الأمن**  **ان يستخلص**  **المجالات التي يتحقق فيها الأمن**  **ان يستنتج بأن مفهوم الأمن لا يقترن الا عدم وجود الحرب**  **ان يعد مخاطر الأسلحة النووية**  **ان يتعرف على مفهوم السلم**  **ان يحصي فوائد**  **الأمن والسلم**  **ان يتعرف على انواع العنف** |

**التعليمة رقم (01) .............................................................................................................**

* **التعليمة رقم (02) .........................................................................................................................................**

**التعليمة رقم (03) .........................................................................................................................................**

**مذكرة في التربية المدنية (14)**

* **المستوى : رابعة متوسط**
* **الوحدة : حقوق الإنسان**
* **وحـــــــــــــــــــدة ادماجية**
* **الكفاءة الختامية: معرفة وضعية حقوق الإنسان في العالم و خرقها و أساليب الدفاع عنها.**

**- الكفاءة القاعدية : معرفة حقوق الإنسان وا لحريات الأساسية للفرد من خلال الوثائق الدولية والعمل على احترامها.**

|  |  |
| --- | --- |
| **التمرين** | **المحتـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــتوى** |
| **التمرين الأول**  **===========**  **التمرين الثاني**  **===========**  **التمرين الثالث** | **جاء في البيان العالمي لحقوق الأنسان في الأسلام الصادر عن المجاس الأسلامي بباريس في 19/06/1981**  **الذي يبين فيه الحقوق التاليةك**   1. **حق الحياة 12- حق حرية التفكير والأعتقاد** 2. **حق الحرية 13- حق الحرية الدينية** 3. **حق المساواة 14- حق الدعوة البلاغ** 4. **حق المحاكمة العادلة 15- الحقوق الأقتصادية** 5. **حق الحماية من تعسف السلطة 16- حق حماية الملكية** 6. **حق الماية من التعذيب 17- حق العامل وواجبه** 7. **حق حماية العرض والسمعة 18- حق الفرد في مقوملت الحياة** 8. **حماية العرض والسمعة 19- حق بناء الأسرة** 9. **حق اللجوء 20- حق الزوجة** 10. **حق الأقليات 21- حق التربية** 11. **حق المشاركةفي الحياة العامة 22- حق حماية الخصوصيات**   **المطلوب: بين في المخطط الأتي القواسم المشتركة بين**   * **الأعلان العالمي لحقوق الأنسان ص 67.68.69.70.71** * **البيان العالمي لحقوق الأنسان في الأسلام**  |  |  | | --- | --- | | **الأعلان العالمي لحقوق الأنسان** | **حقوق الأنسان حسب الأسلام** | |  |  |   **==========================================================**  **ا/- اذكر بعض المنظمات الدولية والوطنية التي تدافع عن حقوق الأنسان**  **ب/- علام ترتكز منظمة العفو الدولية في دفاعها عن حقوق الأنسان**  **وفيم تتمثل نشاطاتها؟**  **============================================================**  **ا/- اذكر ميادين الأمنظ**  **ب/- فيما تتمثل اهمية السلمظ**  **ج/- اذكر أهم النزاعات المسلحة التي يعرفها العالم حاليا**  **- ماهي النتائج الناجمة عنها؟** |

**مذكرة في التربية المدنية (15)**

* **المستوى : رابعة متوسط**
* **الوحدة التعلمية: الحياة الديـــــــــمقراطية**
* **الوضعية التعلمية الجديدة: حريــــــــــــــــة التعبيـــــــــــــــــــــــــــر**
* **الكفاءة الختامية :ممارسة حرية التعبير باحترام رأي الغير**

**- الكفاءة القاعدية : جعل الديمقراطية اطار الممارسة حرية التعبير وعدم الأقصاء .**

**الأشكالية : جاء في المادة 41 من الدستور حق حرية التعبير .وانشاء الجمعيات والأجتماع مضمون .**

**فيم تتمثل حرية التعبير؟**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **السندات** | **المحتـــــــــــــــــــــــــوى** | **المفاهيم** | **مؤشر الكفاءة** |
| **صور من الكتاب المدرسي**  **ص96**  **الحديث الشريف**  **مواد من الدستور**  **بعض مواد من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية**  **سورة النحل** | 1. **مفهوم حرية الرأي والتعبيروالتفكير:**   **ا/- حرية الرأي: ان الاختلاف في الرأي رحمة واثبات الذات ضرورة في الإسلام لذا يجب على كل مسلم ان يكون له رأي**  **ب/- حرية التعبير: لكل شخص الحق في تلقي أية معلومات يريدها وتوصيل رأيه الى من يريد وبأي وسيلة كانت**  **ج/- حرية التفكير: وتتمثل في تحرير العقل من الأوهام والأساطير والخرافات والتقاليد والعادات السيئة فلكل شخص ان يفكر ويعبر عن عن فكره بكل حرية**  **2)-مظاهرها:**  **- حرية التعبير بالقول والكلام والكتابة والنشر**  **- حرية الصحافة والطباعة**  **- حرية الاجتماع وتكوين الجمعيات**  **- حرية الرسم والتمثيل والتسجيل الأسطواني**  **- حرية التظاهر وتقديم العرائض والشكاوي**  **- حرية التعليم والتعلم**  **3)- شروط (قيود – ظوابط ) حرية التعبير: لاتقيد حرية التعبير الا بشروط منها:**  **- عدم تقييد حرية الإنسان في التعبير عن رأيه الا بالقيود التي يقررها القانون وذلك من أجل حفظ الأمن والنظام العام والصحة العامة والأخلاق ومن أجل احترام حقوق الآخرين**  **- لايجوز ان تؤدي حرية التعبير الى فحش القول**  **- لايجوز ان تؤدي حرية العبير الى الى الفتنة والكراهية والعوة الى الى العنف**  **- لايصح أن تؤدي حرية التعبير الى هتك أعراض الناس وأسرارهم وترويج الإشاعات الضارة او تسريب أسرار الدولة الى العدو**  **- ممارسة حرية التعبير تقتضي التحلي بالتزام آداب المناقشة والحوار واحترام رأي الغير**  **4)- أهمية حريـــة التعبيــر:**  **- اساس تطور وتقدم الأمم والشعوب**  **- تساهم في القضاء على الخلافات الشخصية بين الأفراد**  **- تنمية روح الأخوة ( الأخاء – المحبة ) بين الأفراد**  **- تساهم في تحقيق السلم العالمي**  **==================**  **نشاط ادماجي : اشرح**   * **حرية الأجتماع وحرية الصحافة ص99** | **وسائل النشر**  **الرواية**  **التمثيلية**  **اثبات الذات**  **حرية الأجتماع**  **تكوين الجمعيات**  **التسجيل الأسطواني**  **تقييد الحرية**  **الصحة العامة**  **الفتنة**  **الأشاعات الضارة**  **اداب المناقشة** | **ان يتمكن مة المقارنة بين**  **حرية الرأي ووحرية التعبير وحرية التفكير**  **ان يستخلص**  **بأن الحرية**  **تؤدي الى اثبات الذات في الوجود**  **ان يتطلع الى اهم مظاهر حرية التعبير**  **ان يعرف بأن حرية التعبير تخضع لجملة من الشروط**  **ان يستنتج اهمية حرية التعبير بين افراد الأمة** |

**التعليمة رقم (01) .............................................................................................................**

* **التعليمة رقم (02) .........................................................................................................................................**

**التعليمة رقم (03) .........................................................................................................................................**

**مذكرة في التربية المدنية (16)**

* **المستوى : رابعة متوسط**
* **الوحدة التعلمية: الحياة الديـــــــــمقراطية**
* **الوضعية التعلمية الجديدة: النقـــــــــــــــــــــــــــــابة**
* **الكفاءة الختامية :ممارسة حرية التعبير باحترام رأي الغير**

**- الكفاءة القاعدية : جعل الديمقراطية اطار الممارسة حرية التعبير وعدم الأقصاء .**

**الأشكالية : قراءة المادة 23 من الأعلان العالمي لحقوق الأنسان .**

**ماهي النقابة؟ وما اهميتها بالنسبة للعامل ؟**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **السندات** | **المحتـــــــــــــــــــــــــوى** | **المفاهيم** | **مؤشر الكفاءة** |
| **صور**  **من الكتاب**  **المدرسي**  **ص 102**  **المادة 2 و14 من قانون ممارسة**  **الحق النقابي**  **ص 103**  **المادة 5**  **اعلان الاتحاد العام للعمال**  **الجزائرين** | **1)- مفهوم النقابة : هي تنظيم يكونه العمال الذين ينتمون إلى مهنة واحدة أو قطاع النشاط الواحد للدفاع عن مصالحهم و حقوقهم المادية و المعنوية ، لتوحيد مواققفهم و تطلعاتهم المشروعة، و المشروعة و محاربة استغلال الهيئة المستخدمة لهم .**  **2)- التنظيم النقابي:**  **جاء في المادة 56 من دستور 1996 ( الحق النقابي معترف به لجميع المواطنين ويقصد بها ان القانون الجزائري سمح بأنشاء النقابات او الأنخراط فيها من طرف فئات العمال ( اجراء ’ مستخدمين ’ اصحاب المهن الحرة**  **3)- التنظيمات النقابية في الجزائر: تأسس الاتحاد العام للعمال الجزائرين كأول تنظيم نقابي في الجزائر في 24 . 02. 1956 وبعد صدور الدستور 1989 ثم قانون 2. 6 . 1990 الذي سمح بإنشاء منظمات نقابية مستقلة ( التعددية النقابية ) من بينها:**  **- النقابة الوطنية المستقلة لمستخدمي الإدارة العمومية .**  **- المجلس الوطني لأساتذة التعليم العالي .**  **- النقابة المستقلة لعمال التربية و التعليم .**  **- النقابة الوطنية لممارسي الصحة العمومية .**  **- الاتحاد العام للتجار و الحرفيين .**  **4)- دور النقابة: نستخلصه من المادة 2 من قانون ممارسة الحق النقابي و الذي يتمثل في :**  **أ/المصالح المادية:**  **- رفع الأجور و المنح المختلفة.**  **- تحسين ظروف العمل( الأمن، النظافة، الوقاية الصحية).**  **- التدخل لدى صناديق التأمينات الاجتماعية و التقاعد.**  **- السهر على توجيه الخدمات الاجتماعية لصالح العمال-**  **ب/ المصالح المعنوية: وتتمثل في:**   * **الإتحاد و التضامن بين العمال .** * **تدعيم مشاركة العمال في تسير المؤسسات** * **التفاوض مع المستخدمين لتحسين ظروف العمل** * **المساهمة في تسوية النزاعات** * **اللجوء إلى الاضراب القانوني عند فشل المفاوضات**   **5)- أهمية العمل النقابي داخل المؤسسة :**  **تعمل نقابة المؤسسة على:**   * **السهر على توفير الشروط و الجو المناسب للعمل داخل المؤسسة.** * **التكفل بانشغالات العمال لتسهيل عملهم** * **تشجيع جو الحوار و التشاور و تعزيزهما** * **العمل على رفع وتيرة الانتاج.**   **===================================**  **تطبيق: بين مهام النقابة** | **النقابة**  **الحقوق**  **المادية**  **المعنوية**  **الاستغلال**  **تطلعات**  **العمال**  **القانون**  **الأساسي**  **الهيئات**  **القيادية** | **أن يتمكن من**  **صياغة تعريف النقابة**  **ان يتعرف على أن تأسيس الفرعغ النقابي هو حق معترف به في الدستور**  **ان يطلع على اجراءات تأسيس النقابة**  **أن يستخلص أهداف التنظيم النقابي**  **أن يعرف بأن الاتحاد العام للعمال الجزائرين هو أول فرع نقابي تأسس بالجزائر من حرب التحرير** |

**التعليمة رقم (01) .............................................................................................................**

* **التعليمة رقم (02) .........................................................................................................................................**

**التعليمة رقم (03) .........................................................................................................................................**

**مذكرة في التربية المدنية (17)**

* **المستوى : رابعة متوسط**
* **الوحدة التعلمية: الحياة الديـــــــــمقراطية**
* **الوضعية التعلمية الجديدة: الأحزاب السياسية**
* **الكفاءة الختامية :ممارسة حرية التعبير باحترام رأي الغير**

**- الكفاءة القاعدية : جعل الديمقراطية اطار الممارسة حرية التعبير وعدم الأقصاء .**

**الأشكالية : من مظاهر النظام الديمقراطي التعددية الحزبية. فماذا تعرف عن الأحزاب السياسية؟ وما دورها في المجتمع؟**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **السندات** | **المحتـــــــــــــــــــــــــوى** | **م / جديدة** | **مؤشر الكفاءة** |
| **الوثيقة رقم 01 ص 109**  **المادة 42 من الدستور**  **الوثيقة 4 ص 111** | **1)- تعريفها: هو جماعة منظمة يشترك أفرادها في مجموعة من المبادىء و المصالح و تسعى هذه الجماعة للوصول**  **إلى السلطة بهدف المشاركة في الحكم بأساليب ديمقراطية من أجل تنفيذ برنامجهم.**  **2)- تأسيس الاحزاب السياسية:**  **أ/- ايداع ملف تأسيس الحزب لدى وزير الداخلية.**  **ب/ توفر الشروط التالية في كل عضو من الأعضاء المؤسسين**   * **ان يتمع بالجنسية الجزائرية .** * **ان يكون عمره 25 سنة على أقل.** * **ان يكون متمتعا بجميع حقوقه المدانية و السياسية** * **أن لا يكون سلك سلوكا معاديا للثورة.**   **ج/- الامتثال للمبادىء التالية :**   * **احترام الدستور و القوانين المعمول بها** * **عقد مؤتمر تأسيسي للحزب في آجل أقصاه سنة** * **وضع القانون الأساسي للحزب** * **تحديد اسم الحزب وعنوان مقره** * **وضع البرنامج السياسي للحزب** * **استعمال اللغة الوطنية و الرسمية في ممارسة نشاطه الرسمي.**   **3)- أهدافها: يهدف إلى مايلي:**  **- العمل على الوصول إلى السلطة أو البقاء فيها من خلال النشاط السياسي المستمر لتجسيد برنامجه.**  **-تعبئة أعضاء الحزب و مؤيديه لتحقيق أهدافه المنشودة**  **- السعي إلى كسب ثقة و استقطاب الرأي العام لصالحه**  **- الترشح للانتخابات المختلفة**  **-تجسيد مبدأ الديمقراطية على الساحة السياسية**  **- الدفاع عن الحرية ضد أي سلطة استبدادية بطريقة سلمية**  **- توجيه المواطن و توعيته بالمصلحة العامة.**  **4)- دور ها:**  **أ/ - اذا كان في السلطة:**   * **يكون دوره العمل على تحقيق المصالح الاجتماعية للجماهير الشعبية حتى يتسنى له البقاء فيها.**   **ب/- اذا كان بعيدا عن السلطة :**   * **الرقابة على الممارسة السياسية و كشف أخطاء الحكومة** * **تشجيع المواطنين على الممارسة السياسية و الانضمام اليها و كسب المؤدين لمساعدتها للوصول إلى السلطة.**   **5)- أهميها:**  **- تكوين رأي عام مؤثر**  **- تهيئة و تثقيف المواطن نفسيا و سياسيا**  **- معرفة و تحديد المشاكل القائمة في المجتمع و ايجاد الحلول المناسبة**  **- تعمل الاحزاب السياسية على التقليل من الاضطرابات .**  **- اختيار المرشحين و اعدادهم** | **تنفيذ**  **البرنامج**  **الحقوق**  **المدانية**  **والساسية**  **المؤتمر**  **التأسيسي**  **القانون**  **الأساسي**  **البرنامج**  **السياسي**  **التعبئة**  **الرقابة**  **الممارسة**  **السياسية** | **ان يتمكن من معرفة مفهوم الحزب السياسي**  **ان يتطلع على شروط تأسيس**  **الأحزاب السياسية**  **ان يستخلص**  **الأهداف**  **العامة التي**  **يرمي اليها**  **الحزب**  **ان يقارن بين**  **دور الحزب**  **في السلطة**  **و خارجها**  **ان يستنتج أهمية وجود الاحزاب في حماية حقوق**  **المواطنين** |

**التعليمة رقم (01) .............................................................................................................**

**مذكرة في التربية المدنية (18)**

* **المستوى : رابعة متوسط**
* **الوحدة التعلمية: الحياة الديـــــــــمقراطية**
* **وحـــــــــــــــــــــــدة ادماجيــــــــــــــــــــــــــــــة**
* **الكفاءة الختامية :ممارسة حرية التعبير باحترام رأي الغير**

**- الكفاءة القاعدية : جعل الديمقراطية اطار الممارسة حرية التعبير وعدم الأقصاء .**

|  |  |
| --- | --- |
| **التمريـــن** | **المحتــــــــــــــــــوى** |
| **النشاط الأول**  **صـفحة 101**  **النشاط الثاني**  **صفحة 108**  **النشاط الثالث ص**  **144** | **جاء في المادة 19 من العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية مايلي:**   * **لكل فرد الحق في اتخاذ الآراء دون تدخل** * **لكل فرد الحق في حرية التعبير و هذا الحق يشمل حرية البحث عن المعلومات أو افكار من أي نوع واستلامها و نقلها بغض النظر عن الحدود و ذلك اما مشافهة أو كتابة أو طباعة و سواء كان ذلك في قالب فني أو بأي وسيلة أخرى يختارها.**   **التعليمــة:**   1. **– على ماذا تنص المادة 19 من هذا العهد** 2. **– استخرج العناصر الأساسية المتضمنة في نص المادة ثم اشراحها**   **انطلاق من الحديث الشريف : قال رسول ( ص) :**  **" أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه".**  **التعليمــة:**   * **بين في فقرة الحالات التي يتم فيها انتهاك حقوق العمال** * **وكيف يتم علاجها.**   **1)- ابحث عن الاحزاب السياسية الممثلة في المجلس الشعبي لبلدتك.**  **2) – ماهو الحز الفائز بأغلبية المقاعد .** |

**مذكرة في التربية المدنية (19)**

* **المستوى : رابعة متوسط**
* **الوحدة التعلمية الجزائر و المجتمع الدولــي .**

**الوضعية التعلمية الجديدة منظمة اليونيسكو**

**لكفاءة الختامية معرفد دور المنظمة كهيئة تابعة للامم المتحدة**

* **الكفاءة القاعدية : تبيان العلاقة بين الجزائر و المجتمع الدولي من خلال المنظمات الاقليمية و الدولية**

**الأشكالية : اذكر بعض المنظمات التابعة لهيئة الأمم التحدة؟ مادا تعرف عن منظمة اليونيسكو ؟**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **السندات** | **المحتـــــــــــــــــــــــــوى** | **المفاهيم** | **مؤشر الكفاءة** |
| **الرمز ص 166**  **ص 166**  **ص 167**  **من الكتاب**  **المدرسي**  **الصورتان ص 167** | **01 ) مفهومها: منظمة الأمم المتحدة للتربية و العلوم و الثقافة ، أنشئت عام 1946 مقرها باريس تضم في عضويتها 190 دولة تتألف من ممثلين عن مختلف الأوساط المعنية بالتربية و العلوم و الثقافة و الاتصال.**  **2) أهدافها : تسعى المنظمة إلى تشجيع التعاون بين الأمم في ميادين التربية و العلوم و الثقافة التعزيز الامة و السلم الدوليين ، فمن نشاطاتها:**  **\* رفع مستوى التعليم و القضاء على الأمية**  **\* إزالة العقبات التي تعرقل العلم و المعرفة**  **\* تشجيع البحث العلمي بتنظيم لقاءات بين العلماء و الباحثين**  **\* تعزيز التعاون الثقافة الدولي**  **\* مساعدة الدول في إقامة أسس علمية في استغلال ثرواتها بصورة أفضل.**  **\* حماية التراث الانساني من الاندثار**  **\* تنظيم الندوات و المؤتمرات العلمية و المعرفية**  **\* نشر الكتب و المؤولفات و الصحف و المجلات بمختلف اللغات**  **\* دعم العلوم الانسانية لانها وسيلة تحقيق حقوق الانسان و العدل و السلام**  **\* تدعيم حرية الاعلام و تطوير وسائل الاتصال**  **3)- دور منظمة اليونيسكو: يتمثل في تنمية الامكانيات البشرية، و تيسير نقل المعارف ذات العلاقة بكيفية القضاء على الأمية و تحسين نظم التعليم و فرس مبادىء التسامح و التفاهم الدولي في نفوس النشء وحماية البيئة.**  **4) هيكلتها تتكون من:**  **أ/ المؤتمر العام: يتألف من ممثلي الدول الأعضاء في المنظمة ، يجتمع المؤتمر العام في دورة عادية مرة واحدة كل عامين ، كما يجوز أن يجمتع في دورة استثنائية بطلب ثلث أعضائه أو بدعوة من المجلس التنفيذي.**  **ب/ المجلس التنفيذي: يضم أشخاص من ذوي الكفاءة في الفنون و الأداب و العلوم و التربية و نشر الأفكار و القادرين على المهام الادارية.**  **ج/ الأمانة العامة: تتكون من مدير عام و عدد من الموظفين في مختلف الأقسام و الادارات.**   * **المدير العام : يتم اختياره بواسطة المؤتمر العام لمدة 6 سنوات ، حيث يتولى عرض مروعات برامج عمل المنظمة و الميزانية على المجلس التنفيذي، يقوم بتعيين موظفي الأمانة العامة والاشراف عليهم ، كما يرسل التقارير الدورية إلى الدول الأعضاء.**   **=============================**  **النشاط الأدماجي : اذكر المناطق التاريخية في الجزائر والتي صنفتها منظمة اليونيسكو ضمن التراث العالمي.** | **اليونيسكو**  **الثقافة**  **مكافحة**  **الامية**  **التراث**  **الانساني**  **العلوم الانسانية**  **الامكانيات**  **البشرية**  **المؤتمر**  **العام**  **المجلس**  **التنفذي** | **أن يتمكن من صياغة تعريف**  **المنظمة**  **أن يتعرف على مجالات اهتمام**  **المنظمة**  **ان يبرر أهداف المنظمة في ميدان التبربية**  **والثقافة**  **والعلوم**  **ان يستخلص الدور الذي لعبته المنظمة**  **في تنمية الطاقة البشرية للدول**  **ان يتعرف على هياكل المنظمة و طريقة تشكيل كل هيئة و أهدافها** |

**التعليمة رقم (01) .............................................................................................................**

* **التعليمة رقم (02) .........................................................................................................................................**

**التعليمة رقم (03) .........................................................................................................................................**

* **مذكرة في التربية المدنية (20)**
* **المستوى : رابعة متوسط**
* **الوحدة العلم و التكنولوجيا**
* **الوضعية التعلمية الجديدة التكنولوجيا و البييئة**
* **الكفاءة الختامية: معرفة مزايا التكنولوجيا و بعض أضرارها على البيئة و استخدامها لصالح الانسانية**

**- الكفاءة القاعدية :الاستخدام وسائل اكتساب العلم و التكنولوجيا باعتبارهما العاملين الاساسين في تقدم المجتماعات .**

**الأشكالية : ان التطور التكنولوجي نتائج سلبية ونتائج ايجابية . ماهي مظاهرها ؟**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **السندات** | **المحتـــــــــــــــــــــــــوى** | **المفاهيم** | **مؤشر الكفاءة** |
| **الصور 112 من الكتاب المدرسي**  **الوثيقة**  **1.2 ص**  **123**  **ص 124**  **الأية 14 من سورة**  **الروم** | * **1)- التكنولوجيا و البيئة:**   **- التكولوجيا: هي مجموعة التطبيقات للمهارات و الخبرات و المعارف الانسانية**  **- البيئة: هي مجموعة العوامل التي من شأنها ان تأثر تأثيرا مباشرال أو غير مباشر على الكائنات الحية**  **2)- اضرار التكنولوجيا على البيئة: إذا كانت التكنولوجيا قد أحدثت تطورات كبيرة في مختلف ميادين حياة الانشان فان لها نتائج سلبية أدت إلى تلوث البيئة فمن بين أكبر الكواث التكنولوجية كارثة ( بوبال الهندية في 1984 و كارثة تشرنوبيل في 1986**  **\* / تتمثل أسباب و أثار و أضرار التكنولوجيا فيمايلي:**  **\* - تسرب المواد المشعة و انفجار المفاعلات النووية واستخدام الآسلحة البيولوجيا و الكيماوية في الحرو ب مما يؤدي إلى الموت و التشوه الجسدي و المزروعات .**  **\*- تفجير الذرة و اللجوء إلى التجارب النووية يؤدي إلى القتل و التشويه و الدمار**  **\*- دفن النفايات النووية والغازات الكيماوية يؤدي إلى هلاك السكان**  **\*- الاكثار من استعمال المبيدات يؤدي إلى افساد التربة و تشويه الثمار**  **\*- ظهور الثورة الصناعية و اكتشاف الكربون السام أدى إلى تلوث الجو**  **\*- ازدياد ثقب الأوزون في الجو يؤدي إلى اضطرابات في المناخ وارتفاع الحرارة وزيادة منسوب الماء**  **3)- المحافظة على سلامة البيئة :**  **- تسخير وسائل الاعلام للحديث على سلامة البيئة وضرورة حمايتها و التحذير و الفتك بها**  **- العناية ببحث أسباب تلوث في مراحل الدراسة والتعليم**  **- متابعة رصد أحوال البيئة ووقايتها من التلوث**  **- الحفاظ على الغابات**  **- ابرام المعاهدات الدولية لتخلص من الأسلحة المدمرة**  **- فرض الضرائب على المخالفين للقوانين التي تحمي البيئة.**  **===================================**  **تطبيق : ماهي المظاهر العامة للتلوث و ماهي أثاره**  **-** | **البيئة**  **بوبال**  **شرنوبيل**  **المفاعل**  **النووي**  **النفايات**  **النووية**  **الكربون**  **الأزون**  **المعاهدات**  **الدولية** | **أن يتمكن من صياغة مفهوم**  **التكنولوجيا والبيئة**  **ان يستخلص مضار البيئة**  **أن يتطلع على**  **أسباب و أثار التكنولوجيا**  **أن يتمكن ربط كل سبب باثار الناجمة**  **عنه**  **أن يستخلص السبل التي من شأنها أن تحافظ على البيئة** |

**التعليمة رقم (01) .............................................................................................................**

* **التعليمة رقم (02) .........................................................................................................................................**

**التعليمة رقم (03) .........................................................................................................................................**